

رقم المحفوظات:

رقم الصادر:

بيروت في

٤٤١
٢٩ تمز ٢٠٢٥

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الاملاك
المبنية الصادرة في محافظة النبطية عن إيرادات ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢
تكاليف ٢٠٢٥ .

وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الاشارة الى أن المكلفين الذين لا
يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة :


- قدرها واحد بالمئة (1%) شهريا" من مقدار الضريبة (ويعتبر كسر الشهر شهراً
كاملاً) بعد انقضاء شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في عدد الجريدة الرسمية
الذي سيصدر بتاريخ ٢٠٢٥/٠٨/٠٧ ولغاية تاريخ التسديد، للعقارات التي لا تزيد
ايراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ (عشرين مليون) ليرة لبنانية.

- قدرها واحد بالمئة (1%) شهريا" من مقدار الضريبة (ويعتبر كسر الشهر شهراً
كاملاً) لغاية ٢٠٢٤/٢/١٤، واثنان بالمئة (٢%) شهريا" من مقدار الضريبة
(ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) اعتباراً من ٢٠٢٤/٢/١٥ تسري من تاريخ انتهاء
المهلة الاساسية للتصريح ولغاية تاريخ التسديد، للعقارات التي تزيد إيراداتها عن
٢٠,٠٠٠,٠٠٠ (عشرين مليون) ليرة لبنانية .

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي
لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٢٠٢٥/٠٨/٠٨ وتنتهي في ٢٠٢٥/١٠/٠٨ .

مدير الواردات

نوي الحاج شحادة





الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم: ٤٤١ / ٤٧

جانب وزارة الإعلام

٢٩ تمز ٢٠٢٥

- المديرية العامة للإعلام -
- مكتب الإعلانات الرسمية -

الموضوع: نشر إعلان.

المرجع: المادة ٣٥ من قانون المحاسبة العمومية.

أرسل لكم ربطاً سبع نسخ من الإعلان المتعلق بوضع جداول التكلفة الأساسية
بضريبة الاملاك المبنية الصادرة في المصلحة المالية الاقليمية في محافظة النبطية
عن إيرادات ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ و ٢٠٢٥ تكليف ٢٠٢٥.

يرجى العمل على نشره مرتين متتاليتين في الصحف المحلية اليومية وإذاعته بالراديو %

